

مادة ٦ - حين وكلا لنيابة الإدارية كل من مساعدي الادارية السادة :

أحمد رمضان زيدان .

محمود نور الدين محمد سليمان كرم
المهنى توفيق المهنى الجمل .

محمود السيد خليل الدب .

عبد الفتى فرجات سليمان الدجوى .

عل توفيق جودة معرض .

حسن عبد حسن العصيان .

نجوى عبد الصادق مهنى .

محاسن كامل لوقا .

سامية عبد الفتى أحمد المتم .

سناه عطية متولى الزمرى .

فاتحة مصطفى إسماعيل يوسف .

فريال عبد الله قطب على .

جلال عبد هلال الأدغم .

فؤاد محمود معرض منصور .

محمد حماده عبد صبره .

محمد على حسن على .

صبرى على على سلامة الطافى .

عبد الفتى حسن عبد حسن .

يوسف عبد حسن أحد الدبك .

سراج الدين صديق حسين سيد .

السيد قطب عبد الكرم .

سامي محمد فهمى عبد الحميد .

الأمير الطاهر أحمد سليم .

عبد عبد النبي إبراهيم كيره .

سید على حسن يکار .

دسوقى إبراهيم دسوقى درويش .

أحمد سامح عبد نجيب السعدنى .

سعد محمود رفت عبد سجاح .

مطر رضا عبد المنعم عبد الحافظ .

حسين بخيت حسين حماد .

مادة ٧ - حين رئيس لنيابة الإدارية من الفئة (١) :

السيد / محمد عبد الحليم عبد الله شومان - رئيس لنيابة الإدارية من الفئة (ب) .

مادة ٨ - حين رئيس لنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من وكلاء لنيابة الإدارية من الفئة الممتازة (١) السادة :

فتح عبد الحميد إبراهيم النسياطى .

أبرد عزيز برسوم .

عبد الجوارد حسن عبد الجوارد .

فؤاد مراد حسن .

منير مصطفى فهمى يوسف (على سبيل الذكر) .

سلوى أحمد حسن سمرة .

إسماعيل السيد والى على الحدى .

فوزى حافظ حسن التولى .

أحمد فؤاد عبد العزيز نور .

فتحى أحمد عبد الكريم سراج (على سبيل الذكر) .

عادل إبراهيم السيد حمود .

فؤاد محمد عبد الحليم الدب .

فند عبد الحليم محمد طنطاوى .

شعب ليوب جرجس مطر .

عزت محمد السيد البشيرى .

محمد الأمين الحسينى حسن و وهب .

علي متصر مصطفى أمين .

مادة ٩ - حين وكلا لنيابة الإدارية من الفئة الممتازة (١) كل من وكلاء لنيابة الإدارية من الفئة الممتازة (ب) السادة :

محمد محمد عيسى .

أحمد شقيق عبد الفتى حشيش .

إبراهيم يوسف مرسى الجوهري .

مادة ١٠ - حين وكلا لنيابة الإدارية من الفئة الممتازة "ب" كل من وكلاء لنيابة الإدارية السادة :

محمد شوان على حتفى .

سلوى محمد محمود النبى .

الحسينى عبد الرزق على عبد .

عبد الحميد محمد سيد أحد جنادى .

قرار :

مادة ١ - يعتمد القرار الصادر بجلسة ٨ مايو سنة ١٩٧٥ - من الجلسة المشكلة بقرارى وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء رقم ١٢٩٢، ١٣٣٦ لسنة ١٩٧٤ للنظر في طلبات الإعادة إلى الخدمة ، طبقاً للقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، للقديمة من العاملين المدنيين المقصوين بغير الطريق التأديي برئاسة مجلس الوزراء والجهات التابعة له - والقاضى بإعادة السيد المهندس محمد مصطفى متير إلى الخدمة . ويعاد السيد المذكور إلى الخدمة فـ وظيفة مستشار بشركة الأعمال البور سعيدية أحدى الشركات التابعة لميثة قاته السويس ، وذلك بنفس المرتب وبدل التبدل الذين كان يستحقاًهما قبل إنتهاء خدمته ، وتسوى حاله وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

محل برئاسة الجمهورية في ٨ ديسمبر ١٩٧٥ (١٧ يوليه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤ لسنة ١٩٧٥

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس جمهورية رقم ٩٣٤ لسنة ١٩٦٩ بشأن الإعاقات والرواتب التي تصرف للعاملين من غرفة وسباه والمهرجين من منطقة القناة .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل قرار رئيس جمهورية رقم ٩٣٤ لسنة ١٩٦٩ بشأن الإعاقات والرواتب التي تصرف للعاملين من غرفة وسباه والمهرجين من منطقة القناة .

وعل موافقة مجلس الوزراء ،

وبناء على ما أرتأته مجلس الدولة ،

قرار :

مادة ١ - استثناء من أحكام للمدنيين (١) ، (٢) من قرار رئيس جمهورية رقم ٩٣٤ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه يستمر صرف الإعالة الشهرية للأبناء سيناء وقطاع غزة بعد عودتهم إلى هاتين المنطقتين ، كما يستمر صرف مقابل التهجير للعاملين المدنيين بمنطقة القناة بعد عودة أسرهم إلى هذه المنطقة وذلك كله حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٥ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

محل برئاسة الجمهورية في ٨ ديسمبر ١٩٧٥ (١٧ يوليه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات .

مادة ٧ - حين مساعدة لنيابة الإدارية كل من السادة :

هدایة محمود علی المصری .

میرفتح آغا أحمد أبو الوفا .

أحمد عبد المنعم الحسني السيد .

فکرى علی عبد الجادل كيوان .

ناهد فريد شوق .

فوج يوسف مصطفى عمر .

عاطف نجيب فرج .

عزت أبو زيد عبد الرحمن .

عبد الرائق حسني عبد الطيف .

عبد الله دسوق إبراهيم الجمال .

محمد محمود شوبه .

أحمد عبد العاطي المرسى .

نهيمه سعد الدين الحكيم .

أبو العلاء أحمد أبو الملا .

أميمة عبد السلام حسن بدوى .

محمد عبد الباسط محمد الكافش .

خطبة محمد خطبة إبراهيم .

سعيد محمد سعد بدمر .

عبد الرحمن الإمام الوطه .

فاطمة محمود حلمي خاطر .

صلاح صالح عبد العال ..

إبراهيم أحمد إبراهيم عمار .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

محل برئاسة الجمهورية في ٨ ديسمبر ١٩٧٥ (١٧ يوليه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١٣ لسنة ١٩٧٥

رئيس جمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٤ بشأن إمداد العاملين المدنيين

المقصوين بغير الطريق التأديي إلى وظائفهم ،

وعل قرار رئيس جمهورية رقم ١٩٩١ لسنة ١٩٧٠ بـإنتهاء خدمة

المهندس محمد مصطفى متير أدم ،